Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

«أى الزنايب» ؟ قال: امرأة عبد الله بن مسعود ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لهما أجران : أجر القرابة وأجر الصدقة» : .

متفق عليه .

إضاءة على المعنى :

(خفيف ذات اليد) : قليل المال .

(المهابة) : الهيبة والاجلال .

ثمار من حديقة الباب

كان من تعليق صاحب كتاب "عمدة القارى فى شرح البخاري " على الحديث وعلى مافيه من فوائد قائلا :

[* فيه استحباب وعظ النساء وتذكيرهن بالآخرة وأحكام النساء وحثهن على الصدقة وهذا مالم يترتب على ذلك مفسدة أو خوف فتنة على الواعظ أو الموعوظ .

* فى قوله « فظن أنه لم يسمع النساء» : دليل على أن على الامام افتقاد رعيته وتعليمهم ووعظهم .

* فيه جواز صدقة المرأة من مالها بغير اذن زوجها .

* فيه أن صدقة التطوع لاتحتاج إلى ايجاب وقبول ويكفى فيها المعاطاة لانهن القين الصدقة فى ثوب بلال من غير كلام منهن ولامن بلال ولا من غيرهما][1] .

* ومن حديث زينب افادة بأفضلية اخراج الصدقة إلى الزوج والأولاد الذين لاتجب نفقتهم على المزكي ، لأن نفقتهم على أبيهم .

* المبادرة بالعمل ، لما علم من الدين وتطبيق ماوعي منه ، فما أن سمعت زينب رضي الله عنها مقالة الرسول صلى الله عليه وسلم واستوعبتها حتي انقلبت تدرس أمر تطبيقها .

---

(١) عمدة القارى : ج٢ ص ١٢٣ - ١٢٤ .